

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

9040751831

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

الإدارة القانونية

١ ص ١٤٣٠

التاريخ:

الرقم: ٢٣٠٤١ / أ ق / ٢٢٧٥

24 July 2009

الموافق:

المرفقات:

تعميم

المحترم

سعادة/

بعد التحية:

إشارة لتعاميم المؤسسة الموجهة للبنوك العاملة بالمملكة المتضمنة توجيهها بالكشف والحجز على الأرصدة والحسابات التي تخص أشخاصاً أو مؤسسات أو شركات، وحيث لاحظت المؤسسة عدم إلزام بعض البنوك بمضمون الفقرة رقم (١١-١-٢) من قواعد فتح الحسابات البنكية والقواعد العامة لتشغيلها في البنوك التجارية بالمملكة العربية السعودية والتي تنص على أنه "لأغراض الحجز على الحسابات والأرصدة بناء على توجيه المؤسسة وفق التعليمات المنظمة لذلك، يتوجب على جميع البنوك الالتزام بما يلي: - إجراء الحجز على الرصيد القائم ومنع السحوبات نهائياً وقت الحجز وبعده وعدم فتح حسابات جديدة إلا إذا نص طلب المؤسسة على الحجز على أرصدة محددة وحسابات محددة فيقتصر الحجز على ما تم النص عليه فقط..."، وإشارة للفقرة رقم (١١-١-١) من ذات القواعد والتي تنص على أنه " لأغراض الكشف عن الحسابات والأرصدة بناء على طلب المؤسسة وفق التعليمات والقواعد المنظمة لذلك، يتوجب على جميع البنوك أن تشمل في بحثها للكشف جميع العلاقات القائمة بين البنك والعميل ومنها الحسابات القائمة والحسابات المقفلة والحسابات المتعلقة والحسابات غير المطالب بها..."، كما تضمنَ البند الثاني للفقرة (١١-١-٢) من ذات القواعد على أن يشمل الحجز كافة الحسابات والتعاملات الواردة في فقرة (١١-١-١) المشار إليها أعلاه، باستثناء مشاركة العميل في حسابات الشركات ما لم ينص طلب المؤسسة على خلاف ذلك.

لذا تأمل المؤسسة تنبيه المختصين لديكم بأهمية التقيد بالتعليمات المشار إليها، وإفادتنا بما يتم إتخاذه خلال شهر من تاريخه.

وتقبلوا تحياتي،،،

وكيل المحافظ للشئون الفنية

د. عبدالرحمن بن عبدالله الحميدي

نطاق التوزيع:

- البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية.
- مكتب معالي المحافظ.
- مكتبنا.
- الإدارة القانونية.
- إدارة التفتيش البنكي.

١٣٨٧

ص.ب ٢٩٩٢ الرياض ١١١٦٩، برقياً مركزي، تلكس ٤٠٤٤٠٠ تلفون: ٤٦٣٢٠٠٠ - فاكس: ٤٦٦٢٦٥٥

المحافظ
الرياض